وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الموصل

كلية الآداب

قسم التاريخ

الدراسات العليا /ماجستير

التنظيمات المالية في العصر الاسلامي

بأشراف

د .محمد عبدالكريم احمد

اعداد الطالب

ابراهيم اسماعيل ابراهيم

٢٠٢٦/٢٠٢٥

Scanned with CamScanner

التنظيم المالي لعرب قبل الاسلام

لم يعرف العرب نظام موحد من المعاملات المالية قبل الاسلام ففي المدن استخدم النقود المعدنية من الدنانير والدراهم حيث كانوا يتعاملون بالدينار الذهبي المضروب في بلاد الروم والدراهم الساسانية وكان لها عدة اسماء منها(البتر او العين) والفضة تعرف بالدراهم او الورق واستخدم العرب الفلوس وهي عملات نحاسية بسيطة محدودة القيمة تستخدم لأجراء العمليات التجارية البسيطة ،اما عرب البادية فقد كانوا يستعملون نظام اخر من التنظيم المالي وهو المقايضة وهو قد استخدمت الحنطة للمقايضة بدل النقود في الحجاز و الذرة في الجنوب [١] ، وعرف العرب نظام الصرافة نظرا لوجود التلاعب في العملات فقد وجد اشخاص يختصون بفحص الذهب والفضة من حيث الجودة والتفاوت وكانوا يقرضون الاموال للمحتاج ويأخذون فوائد وكانوا يصرفوا الدنانير بالدراهم والدرهم بالنحاس[٢].

انواع البيع عند العرب قبل الاسلام

اولا: نظام البيع بالمزايدة وكان هذا النظام ان يأتي التاجر بسلعة ثم يعرضها للبيع في المزاد ويتنافس المشترين ويأخذه من يدفع اعلى سعر

ثانيا : نظام المعاومة وهي بيع تمور النخيل او المحصول لمدة سنوات قادمة

ثالثا: البيع المشروط وكان يبيع الشخص شيء ويشترط على المشتري مثلا ان يقول بعتك هذا الثوب شرط ان اخيطه لك[٣]

---

١) محمود عرفة محمود، العرب قبل الاسلام ،دار الثقافة العربية،ص٣٥٧

٢) جواد علي ،المفصل في تاريخ عرب قبل الاسلام ،ط٢، ج٧ص٤١٥

٣) محمود عرفة ، المرجع السابق،ص٣٦١

Scanned with CamScanner

استثمار الاموال

١-الربا وكان شائع عند العرب قبل الاسلام وقد عرفه الاصفهاني وهو الزيادة في اصل الشيء وهي الزيادة على راس المال [١]، وكانت احدى وسائل التعامل المالي وكانت منتشرة في الجزيرة العربية وهي اعطاء القرض وفرض عليه الفائدة [٢]

٣-التجارة اشتهر عرب قبل الاسلام بالتجارة وكانوا يشتركون في تكوين رؤوس اموال القوافل التجارية وكانت تعتبر قوافل تجارية عامة وكانوا يعقدون تحالفات مع القبائل التي تسكن على طريق القوافل لغرض حمايتها

٣-القرض: وهي من وسائل زيادة الاموال وهي تقديم الاموال لشخص يتاجر بها على ربح معين[٣]

التنظيمات المالية في عهد الرسول (صل الله عليه وسلم)

عند هجرة الرسول الى المدينة وتكوين دولة المدينة برئاسته عمل على تنظيم الامور المالية وتنظيمها وفق الشريعة الاسلامية وان من اول اعمال الرسول في المدينة هي المؤاخاة بين المهاجر والانصار وكانت ذات صبغة مالية حيث أخا الرسول بينهم على المساوة والتوارث بينهم والاشتراك في الاموال لتخفيف المعنا وذلك لان المهاجرين تركوا اموالهم في مكة[٤]،حيث اخا الرسول بين عبدالرحمن بن عوف وسعد بن الربيع وعرض عليه ان ينصفه اهله وماله[٥] ، كما ان صحيفة التي كتبها الرسول قد ورد فيها بعض التنظيمات المالية حيث منع على المسلمين اجارة المشركين مالا او نفسا والاشتراك مع اليهود في النفقات في حال تعرضت المدينة الى اعتداء خارجي [٦]

---

(١)الحسين بن محمد بن المفضل الاصفهاني، المفردات ص٣٤٠
(٢) محمود عرفة المرجع السابق ص٣٦٠
(٣) جواد علي، المرجع السابق،ص٤٣٤
(٤) محمد بن سعد بن منيع ابن سعد، الطبقات الكبرى، (تح محمد عبدالقادر عطا)،ط١،دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٩٧،ج١ص١٨٣
(٥) ابي عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري(ت٢٥٦هـ)،صحيح البخاري ،ط١،دار التأصيل مصر ٢٠١٢،ج٥ص١٧٦
(٦) محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية ط٦،دار النفائس بيروت ١٩٨٧ص٥٩

Scanned with CamScanner

موارد المسلمين المالية في عهد الرسول

عمل الرسول على فرض حصار على تجارة قريش من خلال السرايا التي كان يبعثها لتعرض لقوافل قريش وكان الرسول يستهدف من ذلك تعويض المسلمين عن اموالهم التي تركوها في مكة وصادرها المشركين وقد انتجت تلك السرايا عدة موارد للمال وقد اصبحت موردا للمسلمين السنوات اللاحقة وهي

اولا :الغنائم وهي ما حصل عليه المسلمون من المشركين بعد القتال وتشمل سلاح العدو وعتاده والحيوان من الخيل والدواب والاموال من ذهب وفضة وغيرها وحكمها توزيعها على المشاركين في القتال على قدر مساهمتهم [١]، وان اول الغنائم التي حصل عليها المسلمين من سرايا نخلة (سرية عبدالله بن جحش) وقد قسم الرسول غنائمها على افراد السرية بالتساوي[٢]، وحصل المسلمون على الغنائم والاسرى بعد معركة بدر وقد قسمت الغنائم بين المسلمين اما الاسرى فتم فدائهم بالأموال بين الاربعة الاف درهم والاف درهم وكانت هذه المعركة سبب لنزول سورة الانفال التي بينت طريقة توزيع الغنائم [٣]

ثانيا الجزية: وهي ما يأخذ من المشركين من مال في مقابل حمايتهم والدفاع عنهم [٤]، وتعد من موارد بيت المال وقد صالح الرسول اهل ايله على دفع ثلاث مئة دينار كل سنة وان اول من اعطى الجزية هم نصارى نجران[٥]

ثالثا الزكاة: من اهم موارد بيت مال المسلمين وقد فرضت في السنة الثانية للهجرة وكان يدفعها المسلم تطهير لنفس من الشح والبخل واعانة للمحتاجين وقد شكل الرسول جهاز اداري لجمع وتوزيع الزكاة وقد بعث

---

١) تعريف الغنيمة ،ويكيبيديا ،موقع على شبكة الانترنت

٢) محمد بن عمر الواقدي(ت٢٠٧هـ)،كتاب المغازي،(تح مارسن جونس)ج١ص١٧

٣) الواقدي ،المصدر السابق ج١ص٩٨

٤) تعريف الجزية ويكيبيديا

٥) القاسم بن سلام ابو عبيدة(ت٢٢٤هـ)،الاموال، تح محمد عمارة ،ط١،دار الشروق بيروت١٩٨٩،ص١٠٠

Scanned with CamScanner

الرسول عمال لجمع الزكاة حيث ارسل المهاجر بن ابي امية بن المغيرة الى صنعاء وبعث زياد بن لبيد الى حضر موت[1]

رابعا الفيء : وهو ما أفاءه الله على المسلمين وحصول عليه صلحا دون قتال [2]، وان من اول الاراضي التي أفاءها لمسلمين هي اموال واراضي بني النظير الذين اجلائهم الرسول عن المدينة وكانت في السنة ٤ هـ وقد وزعها الرسول على المسلمين[3]

مصارف بيت المال

١-الغنائم ان توزيع الغنائم كان يجري وفق الآية الكريمة (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل){ سورة الانفال اية ٤١} وكان لرسول سهم ينفقه على نفسه وزوجاته وسهم لذوي القربة من بني هاشم وسهم لليتامى و للمساكين وابن السبيل

٢-الزكاة وكانت توزع على فقراء المسلمين والمساكين والعاملون على الزكاة والمؤلفة قلوبهم (وهم الذين لم يترسخ الايمان في قلوبهم بعد) وفك الرقاب(فداء اسرى المسلمين) والغارمون (المديون) وفي سبيل الله (اي الغازي في سبيل الله) وابن السبيل (المسافر المنقطع عن اهله)[4]

---

(١) ابن هشام (ت٢١٨هـ)السيرة ،تح عمر عبدالسلام تدمري،ط٣، دار الكتاب العربي بيروت ١٩٩٠،ج٤ص٢٤٢

(٢) تعريف الفيء ويكيبيديا

(٣)ابي العباس احمد بن يحيى البلاذري ، فتوح البلدان ،تح عبدالله انيس ،مؤسسة المعارف بيروت ١٩٨٧ ص٣٧

(٤) قطب ابراهيم محمد، النظم المالية في الاسلام،ط٤،الهيئة العامة للكتاب مصر١٩٩٦،ص١٥١

Scanned with CamScanner

الاوضاع المالية في عهد الخلافة الراشدة

عهد ابو بكر

تولى ابو بكر الخلافة بعد وفاة الرسول سنة (١١هـ-٦٣٣م) وقد استمرت التنظيمات المالية في عهد الرسول ففي خلافته فتح خالد بن الوليد بصرى واتفق مع اهلها على يؤدوا الجزية كما صالح خالد اهل الحيرة على الجزية وصالح جرير بن عبدالله اهل بانغيا على الجزية وصارت تعرف هذه الاراضي بأراضي الصلح [١] وكان توزيع الاعطيات بين المسلمين بالتساوي طيلة خلافة ابو بكر [٢]

في عهد الخليفة عمر بن الخطاب

بعد اتساع رقعة المناطق المحررة على يد المسلمين ووصول اعدد ضخمة من الاموال والغنائم والجزية عمل الخليفة عمر بن الخطاب على انشاء بيت المال سنة ٢٠هـ وكان اشبه بالمستودع او الخزنة الذي تحفظ فيه الاموال وكان في عهد الخليفة ابو بكر يستودع الاموال في بيته [٣] .

ومن الضرائب التي فرضت هي ضريبة الخراج وهي مقدار معين من المال يفرض على الاراضي التي افتتحها المسلمين عنوة او صلحا وعن الاراضي الموت او الخراب التي احيائها المسلمين وكان يجبى منها مقدار معين من المال حسب مساحتها او حصة مما تنتجه الارض وذلك لان الخليفة عمر ترك الاراضي المفتوحة في العراق ومصر بأيدي اهلها ولم يقسمها على الفاتحين كي تكون تلك الاراضي وارد للدولة [٤].

اما الضريبة الثانية التي فرضها الخليفة عمر وهي ضريبة العشور التي كانت تأخذ على التجارة التي تمر عبر حدود الدولة سواء كانت داخلة او خارجة وكان السبب في فرض هذه الضريبة هو المعاملة بالمثل حيث كان

---

١) عبد العزيز الدوري، النظم الاسلامية ، ط١،دراسات الوحدة العربية بيروت ٢٠٠٨، ص٩٥

٢) محمد رشيد العقيلي ، التنظيمات المالية في المشرق الاسلامي، مؤتة للبحوث والدراسات ١٩٩٤، مقالة على شبكة الانترنت،ص١٢٨

٣) منير حسن عبدالقادر ، مؤسسة بيت المال ، رسالة ماجستير منشورة ، فلسطين جامعة النجاح، ص٩٥

٤) انور الرفاعي ، الاسلام وحضارته ونضمه، ط٣، دار الفكر دمشق ١٩٩٧، ص٢٢١

Scanned with CamScanner

تجار المسلمين يدفعون عندما يدخلون دولة اجنبية وكان يسمى من يتولى هذا العمل بالعاشور[١].

اما اسلوب العطاء فقد تغير في عهد الخليفة عمر فقد قسم مال كل سنة وقد جعل التفضيل في العطاء الاساس فقد قسمها حسب الاسبقية في الاسلام وحسب القرابة من الرسول ومن شهد بدر ولمن شهد احد ولمن شهد الخندق ولمن شهد فتح مكة الا ان انه وجد في اؤخر خلافته ان هذا الاجتهاد في التقسيم ادى الى فجوة كبيرة سيؤدي الى فائض عند البعض وحاجة عن الاخر[٢]

خلافة عثمان بن عفان

سار الخليفة عثمان على نفس سياسة الخليفة عمر بن الخطاب في التفضيل في العطاء وانتهج سياسة جديدة في الزكاء حيث ترك امرها للناس وجعلها من شؤون الناس وامتنع عن جبايتها وهذا الامر لم يكن معمول فيه في زمن الرسول والخلفاء الراشدين كما تصرف في اقطاع الاراضي فمنح الاراضي الى اشخاص معيين وتعتبر هذه الاراضي ملكا للدولة وقد بقيت بيد اهلها يدفعون عليها الجزية ومنح الاموال زيادة عن المفروض لهم في العطاء وكانت هذه من الاسباب التي ادت الى قيام الفتنة[٣].

خلافة علي بن ابي طالب

عزم الخليفة علي الى اجراء اصلاحات واسعة في النظام الاقتصادي فقد صادر الارضي او الاموال التي اعطيت بغير قاعدة شرعية وارجعها الى بيت المال وقد سار على سياسة المساوة في العطاء الذي كان مفروض في عهد الرسول والخليفة ابو بكر [٤]

---

١) محمد طه حسين ، التنظيم المالي للدولة ،ط١، المركز العربي مصر٢٠١٧،ص٨٠
٢) محمد رشيد العقيلي، المرجع السابق، ص١٢٩
٣) محمد طه حسين ، المرجع السابق ص ٨٦
٤) محمد طه حسين، المرجع السابق، ٩٣

Scanned with CamScanner